

392065 - الميلان يميناً وشمالاً بسبب الزحام، هل يؤثر على صحة الطواف؟

السؤال

امرأة تسأل أثناء الطواف كانت قد تميل عن جهة اليمين أو جهة الشمال، تميل جسمها حتى تتحخطى الناس، أو حتى لا يلمسها الرجال بسبب الزحام، وأيضاً تغير مسارها أثناء الطواف، بالابتعاد أو القرب من الكعبة، فهل لهذا أثر على صحة عمرتها؛ لأنها كانت تفعل هذا في كثير من العمرات، ولا تتذكر عددها، وتريد عقد النكاح، فهل عليها شيء؟

الإجابة المفصلة

أولاً :

يشترط لصحة الطواف أن يكون داخل المسجد الحرام ، فلو طاف بالكعبة من خارج المسجد لم يصح طوافه .

قال في "شرح متهى الإرادات" (1/573): "و (لا) يجزئ طوافه (خارجه) ، أي المسجد ، لأنه لم يرد به الشرع" انتهى .

ولا يشترط قرب الطائف من الكعبة ، فلا حرج عليه أن يكون قريباً أو بعيداً ، أو بعض أشواطه قريباً والبعض الآخر بعيداً ، مadam يطوف داخل المسجد .

ثانياً :

يشترط لصحة الطواف أيضاً : أن يجعل الكعبة عن يساره .

قال في "المغني" (3/347): "ولو نكس الطواف، فجعل البيت على يمينه، لم يجزئه. وبه قال مالك، والشافعي.

لأن النبي صلى الله عليه وسلم جعل البيت في الطواف على يساره، وقال عليه السلام : (لتأخذوا عني مناسككم) انتهى.

فلو التفت الطائف بسبب الزحام حتى صارت الكعبة خلفه أو أمامه أو عن يمينه : لم يصح طوافه ذلك؛ وعليه أن يعود إلى حيث كانت الكعبة عن يساره ، ويكمel الطواف .

قال الشرواني في حاشيته على "تحفة المحتاج" (4/76): "فليحترز الطائف المستقبل للبيت نحو دعاء، كزحمة؛ عن أن يمر منه أدنى جزء، قبل عوده إلى جعل البيت عن يساره" انتهى.

وقال أبو بكر شطا في "إعانة الطالبين" (2/336): "(قوله: جعل البيت عن يساره)؛ أي في كل خطوة من خطوات طوافه، فلو مر منه جزء، وهو مستقبل البيت أو مستدبره، لدعاء أو زحمة أو نحوها؛ بطلت تلك الخطوة وما بُني عليها، حتى يرجع إلى محله الذي وقع الخلل فيه، أو يصل إليه فيما بعد تلك الطوفة" انتهى.

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: "وهناك بعض الناس لا يلتزم يجعل الكعبة عن يساره، فتجده يطوف معه نساوه، ويكون قد وضع يده مع زميله لحماية النساء، فتجده يطوف والكعبة خلف ظهره، وزميله الآخر يطوف والكعبة بين يديه، وهذا خطأ عظيم أيضاً، لأن أهل العلم يقولون: من شرط صحة الطواف أن يجعل الكعبة عن يساره، فإذا جعلها خلف ظهره، أو جعلها أمامه، أو جعلها يمينه عكس الطواف، فكل هذا طواف لا يصح".

والواجب على الإنسان أن يعتني بهذا الأمر، وأن يحرص على أن تكون الكعبة عن يساره في جميع طوافه.

ومن الناس من يجعل الكعبة خلف ظهره، أو أمامه، لبعض خطوات، من أجل الزحام، وهذا خطأ.

فالواجب على المرء أن يحتاط لدينه، وأن يعرف حدود الله تعالى في العبادة قبل أن يتلبس بها، حتى يعبد الله تعالى على بصيرة" انتهى من "دليل الأخطاء التي يقع فيها الحاج والمعتمر".

وأما مجرد ميل الطائف بجسمه يميناً ويساراً، فلا يعد انحرافاً يبطل به الطواف، لأنه يميل يميناً ويساراً، وهو لا يزال يجعل الكعبة عن يساره.

فالحاصل: أن طواف هذه المرأة صحيح، وعمرتها صحيحة، ولا شيء عليها.

وينظر لمزيد الفائدة السؤال رقم: (316619).

والله أعلم.